E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1996/89
5 January 1996
ARABIC
Original: FRENCH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الثانية والخمسون
البند ١٧ من جدول الأعمال المؤقت

الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان

حالة حقوق الإنسان في توغو

تقرير للأمين العام مقدم بموجب قرار لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٥/٥٢

المحتويات

	الفقرات	الصفحة
مقدمة	١ - ٣	٣
أولا - التعاون مع الحكومة التوغولية لتنفيذ برنامج للخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان	٤ - ٩	٣
ثانيا - التدابير التي اتخذها المقررون الخاصون للجنة حقوق الإنسان	١٠- ١٢	٥
ألف - التدابير التي اتخذها المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام بلا محاكمة أو باجراءات مبتسرة أو الإعدام التعسفي	١٠- ١١	٥

المحتويات (تابع)

		الفقـــرات	الصفحة
ثانيا (تابع)	باء - التدابيـر التي اتخذهـا المقـرر الخاص المعني بمسألة التعذيب	١٢	٥
ثالثا -	معلومـات صـادرة من الحكومة التوغولية بـشأن تنفيـذ قرار لجنة حقوق الإنسان رقم ١٩٩٥/٥٢	١٣	٥
رابعا -	معلومات صادرة من منظمات غير حكومية للدفاع عن حقوق الإنسان	١٤	١٢

مقدمة

١- اعتمدت لجنة حقوق الإنسان في ٣ آذار/مارس ١٩٩٥ في دورتها الحادية والخمسين، القرار ١٩٩٥/٥٢ المعنون "حالة حقوق الإنسان في توغو". وفيه رحبت مع الارتياح ببدء توغو مسيرتها على طريق التغيير السياسي الديمقراطي، وحثت جميع التوغوليين على إحترام نتائج الانتخابات البرلمانية التي جرت في شباط/فبراير ١٩٩٤ وعلى كفالة فعالية عمل البرلمان المنتخب بالطرق الديمقراطية؛ ورحبت كذلك مع الارتياح بالتقدم المحرز في ميدان حقوق الإنسان والمصالحة الوطنية، وخاصة قانون العفو العام المؤرخ في كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ والذي أدى إلى الافراج عن الكثير من السجناء السياسيين. وناشدت اللجنة أيضا السلطات التوغولية أن تواصل تحقيق المزيد من التحسين لحالة حقوق الإنسان.

٢- ومن ناحية أخرى، طلبت اللجنة إلى السلطات التوغولية الامتثال تماماً لالتزاماتها بموجب الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والتي تعتبر توغو طرفاً فيها. وشجعت اللجنة أيضا السلطات التوغولية على تيسير مشاركة هيئات المجتمع في عملية إقامة صرح الديمقراطية، بما في ذلك المؤسسات الوطنية العاملة من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وحثت اللجنة أيضا بقوة الحكومة التوغولية على مواصلة التعاون الذي بدأته مع مركز حقوق الإنسان بواسطة برنامج الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية التابع للمركز.

٣- ورجت اللجنة الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الثانية والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛ وأعد هذا التقرير تلبية لهذا الطلب. ويستعرض الفصل الأول المظاهر التي اتخذها التعاون مع الحكومة التوغولية لتنفيذ برنامج الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان. ويلخص الفصل الثاني الأعمال التي اضطلع بها المقررون الخاصون للجنة حقوق الإنسان. ويرد في الفصل الثالث من هذا التقرير نص المذكرة الشفوية للحكومة التوغولية. وترد في الفصل الرابع المعلومات الواردة في التقرير المحال إلى الأمين العام من قبل إحدى المنظمات الحكومية للدفاع عن حقوق الإنسان.

أولا- التعاون مع الحكومة التوغولية لتنفيذ برنامج للخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان

٤- بدءا من عام ١٩٩٤، اتخذت السلطات التوغولية مبادرات عديدة لاقناع المجتمع الدولي بإلتزام توغو بضمان التمتع الكامل بحقوق الإنسان لكل توغولي دون أي تمييز، وعلى وجه عام، بنشر ثقافة حقوق الإنسان في أجهزة الدولة. وذهب وزير حقوق الإنسان ورد الاعتبار المسؤول عن العلاقات مع البرلمان إلى جنيف في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ و١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ و١ شباط/فبراير ١٩٩٥، لابلاغ مركز حقوق الإنسان برغبة بلده في استقبال بعثة تقييم لوضع برنامج عمل لثلاث سنوات لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، في إطار إعلان وبرنامج عمل فيينا. وأعرب عن هذه الرغبة من جديد في مراسلات عديدة وجهتها السلطات التوغولية، لا سيما رئيس الوزراء ووزير حقوق الإنسان ورد الاعتبار، المكلف بشؤون العلاقات مع البرلمان.

٥- وبناء على طلب الحكومة التوغولية، أرسل مركز حقوق الإنسان بعثة لتقييم احتياجات توغو، من ٦ إلى ١٠ آذار/مارس ١٩٩٥، وكان هدفها يتمثل في مساعدة حكومة توغو على تحديد احتياجاتها ذات الأولوية بوضوح بغية صياغة برنامج وطني للمساعدة التقنية يستهدف تعزيز حقوق الإنسان والحريات

الأساسية. وستسهم المساعدة المقدمة على هذا النحو في ايجاد ثقافة مشبعة باحترام حقوق الإنسان وفي تعزيز الديمقراطية.

٦- واجتمعت البعثة بالسلطات السياسية والإدارية والدينية وممثلي المنظمات النقابية ورابطات الطلبة ورابطات النساء والرابطات الإنسانية والمنظمات المعنية بالدفاع عن حقوق الإنسان وتعزيزها وكذلك بممثلي الصحافة العامة والخاصة وممثلي وكالات الأمم المتحدة المتخصصة. واجتمعت البعثة أيضا بممثلي البلدان الرئيسية المانحة لتوغو.

٧- وعلى أساس التوصيات الواردة في تقرير بعثة التقييم*، أعد مركز حقوق الإنسان مشروعاً شاملاً لبرنامج البلد في ميدان حقوق الإنسان، وافق عليه مجلس إدارة صندوق الاسهامات الطوعية للتعاون التقني في ميدان حقوق الإنسان في دورته الرابعة المعقودة في الفترة من ٣١ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥. وشملت وثيقة المشروع عنصرين: دور حقوق الإنسان في تحقيق العدل، وتعليم حقوق الإنسان، وقدمت إلى السلطات التوغولية في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ لابداء ملاحظاتها وتعليقاتها عليها.

٨- وفي إطار تنفيذ برنامج المساعدة التقنية، أوفدت المديرة العامة لحقوق الإنسان في وزارة حقوق الإنسان ورد الاعتبار، في مهمة للتشاور مع مركز حقوق الإنسان، في الفترة من ٢١ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥. وكان الهدف من هذه المهمة هو الاستعلام عن مدى التقدم المحرز في برنامج المساعدة المطلوب تقديمها لتوغو والتنسيق بين وجهتي نظر كل من المركز والحكومة التوغولية.

٩- ولتعزيز التعاون بين المركز والحكومة التوغولية، اشترك المركز في المؤتمر الدولي بشأن صكوك وآليات حماية حقوق الإنسان في أفريقيا: الحقائق والآفاق، الذي نظمته اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في توغو، والذي انعقد في لومي في الفترة من ٢٩ إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٥.

---

* تقرير البعثة متاح للاطلاع عليه لدى أمانة مركز حقوق الإنسان.

ثانيا - التدابير التي اتخذها المقررون الخاصون للجنة حقوق الإنسان

ألف - التدابير التي اتخذها المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام بلا محاكمة أو باجراءات مبتسرة أو الإعدام التعسفي

١٠- يرد تفصيل التدابير التي اتخذها المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام بلا محاكمة أو بإجراءات مبتسرة أو الإعدام التعسفي، المدعى بها، بخصوص توغو في تقريره إلى اللجنة (E/CN.4/1996/... الفقرات ....).

١١- وخلال عام ١٩٩٥، وجه المقرر الخاص نداءً إلى الحكومة التوغولية، اشار فيه إلى معلومات تتعلق بإعدام السيد آكو أتشا كباكبو سابين، مدير وكالة الأمن والملاحة الجويين، بلا محاكمة أو باجراءات مبتسرة أو على نحو تعسفي، بواسطة ثمانية أشخاص مجهولين منهم ٧ يرتدون الزي العسكري.

باء - التدابير التي اتخذها المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب

١٢- ترد تفاصيل التدابير التي اتخذها المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب فيما يتصل بتوغو في تقريره إلى اللجنة (E/CN.4/1996/35/Add.2 الفقرة ٦٧٦).

ثالثا- معلومات صادرة من الحكومة التوغولية بشأن تنفيذ قرار لجنة حقوق الإنسان رقم ١٩٩٥/٥٢

١٣- في مذكرة شفهية بتاريخ ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، أحال الأمين العام إلى وزير حقوق الإنسان ورد الاعتبار المسؤول عن العلاقات مع البرلمان التوغولي، صورة من القرار ١٩٩٥/٥٢ وأعرب عن رغبته في الحصول من الحكومة التوغولية على أي معلومات أو ملاحظات تود تقديمها بشأن هذا القرار. وفي مذكرة شفوية مؤرخة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، قدم وزير حقوق الإنسان وإعادة التأهيل، المسؤول عن العلاقات مع البرلمان، تقرير الحكومة التوغولية تنفيذاً للقرار ١٩٩٥/٥٢. وفيما يلي نص التقرير*.

---

* لتسهيل الاطلاع على هذا النص، قامت أمانة مركز حقوق الإنسان بترقيم فقرات التقرير التوغولي من ١) إلى ٥١).

أولا - تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد وتحقيق المصالحة الوطنية

(الفقرة ٤ من القرار)

١) سبق أن لاحظ القرار ٥٢/١٩٩٥ الذي اعتمد في العام الماضي التقدم الذي أُحرز في توغو في ميدان تعزيز وحماية حقوق الإنسان وتحقيق المصالحة الوطنية.

٢) إن تعزيز وحماية حقوق الإنسان لا يمثلان أبداً غاية في حد ذاتهما. ذلك أن جميع الشعوب ينبغي أن تبذل جهوداً متواصلة لتحقيق المزيد من التعزيز والحماية لحقوق الإنسان.

٣) وتوغو، إدراكا منها لهذه الحقيقة، لم تكتف بالاغتباط بالتقدم الذي أنجزته في ميدان حماية حقوق الإنسان، وإنما اجتهدت في السعي قبل كل شيء إلى إعادة كفالة السلم والأمن للجميع. والدليل على ذلك هو أن البلد لم تقع به أي انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان. وقد لاحظت ذلك اللجنة الافريقية لحقوق الإنسان والشعوب التي أعلن رئيسها: "إنني لست راضيا فحسب عن الالتزام الذي إلتزمت به توغو من أجل المستقبل، ولكنني لاحظت أيضا وجود دلائل جلية على حدوث تحسن كبير للغاية في ميدان حقوق الإنسان منذ تولي الحكومة الحالية للسلطة".

٤) ولكن الجهود الجوهرية التي جرى الاضطلاع بها تتعلق بالخطوات الاضافية التي اتخذت على طريق تحقيق المصالحة الوطنية.

٥) وحرصا على نجاح سياسة المصالحة الوطنية و"العفو الكبير" التي ينادي بها رئيس الحكومة، اتخذت تدابير عديدة. فقد نظمت حلقات تدريبية في كباليمي (في ١٩ و٢٠ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥) حول موضوع: "دولة القانون والمصالحة الوطنية". وجرى تناول نفس الموضوع أيضا في كل من كارا، وداباونغ، وسوكودي، وآنيهو. وفضلا عن ذلك نظمت حلقات تدريبية حول حقوق الإنسان في أرض الوطن بواسطة الوزارة، أو المنظمات غير الحكومية أو رابطات حقوق الإنسان.

٦) والواقع أنه، بعد اعتماد قانون العفو العام المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، اتخذت خطوة حاسمة بالتوقيع على اتفاق في ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٥ بين حكومة الجمهورية التوغولية ومفوضية الأمم المتحدة العليا لشؤون اللاجئين. وكان موضوع هذا الاتفاق هو تعزيز وتسهيل وتنظيم العودة الطوعية إلى الوطن بالنسبة للاجئين التوغوليين. ولتسهيل هذه العودة، تعهدت الحكومة التوغولية بخلق أو تعزيز الظروف المواتية للعودة الطوعية للسكان الذين لا يزالون في المنفى، لا سيما من خلال تأمين عودتهم في ظل ظروف توفر لهم الأمن والكرامة.

٧) وفي بداية الدورة السابعة عشرة للجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب التي عُقدت في لومي من ١٣ إلى ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٥، نظمت وزارة حقوق الإنسان ورد الاعتبار المسؤولة عن العلاقات مع البرلمان، في ٨ و٩ آذار/مارس ١٩٩٥ بالتعاون مع اللجنة الأفريقية لحقوق

الإنسان والشعوب ومنظمة "المرأة والقانون والتنمية في أفريقيا"، حلقة تدريبية ضمت مندوبين جاءوا من ٢٧ بلداً افريقيا، وممثلين لمنظمات غير حكومية مهتمة بالمسائل ذات الصلة بحقوق المرأة في افريقيا وأعضاء في اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب.

٨) وأتاح هذا اللقاء الهام للمشتركين، دراسة حالة حقوق المرأة في أفريقيا، ونتائج مؤتمر داكار التحضيري والميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب الذي يعتبر صك حماية حقوق المرأة.

٩) كما عقدت في لومي في الفترة من ١٠ إلى ١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ حلقة التدارس الثامنة للجنة الحقوقيين الدولية.

١٠) وهذه الحلقة التي تنظمها لجنة الحقوقيين الدولية، بالتعاون مع اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب والرابطة المعنية بتعزيز دولة القانون، الغرض منها التفكير في جميع المسائل ذات الصلة باشتراك المنظمات غير الحكومية في أعمال اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب. وخلال هذه الحلقة، استعرض ممثلو المنظمات غير الحكومية حالة حقوق الإنسان في أفريقيا واقترحوا تدابير تستهدف إضفاء صبغة إنسانية على أنظمة السجون في دولنا.

١١) ووجهت الحكومة التوغولية إهتماماً خاصاً لأعمال لجنة الحقوقيين الدولية حيث كلفت وزير حقوق الإنسان ورد الاعتبار المسؤول عن العلاقات مع البرلمان بالقيام رسمياً بافتتاح أعمال هذه اللجنة.

١٢) وبناء على دعوة الحكومة التوغولية، عقدت اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب دورتها السابعة عشرة العادية في لومي من ١٣ إلى ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٥.

١٣) وساعدت وزارة حقوق الإنسان ورد الاعتبار المسؤولة عن العلاقات مع البرلمان، مساعدة ايجابية في التحضير المادي لهذه الدورة. وأرادت الحكومة التوغولية بهذه المساعدة أن تؤكد من جديد حرصها على تعزيز وحماية حقوق الإنسان وفقاً لأحكام دستور الجمهورية الرابعة وللمبادئ المنصوص عليها في الصكوك الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان التي صدقت عليها توغو.

١٤) وافتتح هذه الأعمال وزير حقوق الإنسان ورد الاعتبار والمسؤول عن العلاقات مع البرلمان، واختتمها سعادة رئيس الوزراء.

١٥) وكرست أعمال اللجنة بصفة أساسية لاعتماد التقارير، ودراسة طلبات الحصول على مركز مراقب، والمسائل ذات الصلة بحالات الإعدام بلا محاكمة، والاصلاح الجنائي، والمسائل الإدارية والمالية، والنظر في البلاغات.

١٦) وفي الفترة من ٢٩ إلى ٣١ أيار/مايو ١٩٩٥، عقد في لومي لقاء للمنظمات الوطنية لحقوق الإنسان حول موضوع: "أدوات وآليات حماية حقوق الإنسان في أفريقيا: حقائق وآفاق".

نظمته اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في توعو، وضمت هذه الاجتماعات مندوبين للجان الوطنية لافريقيا وللمؤسسات المماثلة، وممثلين لجمعيات ورابطات حقوق الإنسان في توغو وغيرها. ودُعِي أيضا إلى هذا اللقاء المحافظون والعمد ومفوضو الشرطة وضباط الشرطة وضباط الدرك والرؤساء التقليديون لمختلف مناطق توغو.

١٧) وخلال هذا الاجتماع، نوقشت مسائل ذات أهمية كبرى، كان من بينها:

- دور اللجان الوطنية في تطور حقوق الإنسان في أفريقيا؛
- حقوق الإنسان والتقاليد في أفريقيا؛
- تطويع عمل اللجان الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية الافريقية للتعددية السياسية؛
- الإطار القانوني الجديد لعمل اللجان الوطنية لحقوق الإنسان في أفريقيا.

١٨) وافتتح هذا الاجتماع الهام رئيس الوزراء الذي انتهز الفرصة لكي يؤكد من جديد التزام رئيس الدولة ورئيس الحكومة بالمبادئ المنظمة لحقوق الإنسان والتزامهما بتعزيزها.

١٩) ومن ناحية أخرى، نظم وزير العدل، بالتعاون مع سفارة الولايات المتحدة الأمريكية في توغو، حلقة تدريبية في كل من لومي، في ١٢ و١٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥، وكارا، في ١٨ و١٩ تشرين الأول/أكتوبر، لكبار المسؤولين في سجون توغو حول موضوع "العدل والحياة في المؤسسات العقابية".

٢٠) وقد نُظِّمت هاتان الحلقتان من أجل مديري ورؤساء السجون ورؤساء فرق الحراسة والأمن في البلد، وللقضاة والمحامين ورجال الدين والمسؤولين عن الشؤون الاجتماعية وممثلي وزارة حقوق الإنسان ورد الاعتبار المسؤولة عن العلاقات مع البرلمان، وأتاحتا للمشتركين تبادل الخبرات حول مسائل مختلفة، ومنها على وجه خاص:

- مسؤولية العاملين في السجون؛
- العلاقات بين قاضي التحقيق وإدارة السجون؛
- حقوق المعتقلين وواجباتهم.

٢١) وفي ختام الحلقتين، قدمت توصيات لمتخذي القرارات التابعين لإدارة السجون ولوزير العدل.

٢٢) وتتعلق هذه التوصيات بالاستقلال في إدارة السجون، وإنشاء هياكل أساسية جديدة، وإعادة تنظيم وتجهيز السجون، والظروف المتعلقة بنظافة وصحة المحبوسين.

٢٣) إن الأهمية البالغة لهذه التوصيات وحرص المشتركين الشديد على تنفيذها، يبينان الأهمية التي يعلقها الجميع على حالة السجين، الذي ينبغي أن تتسم معاملته بالمراعاة الكاملة لصفته ككائن بشري.

٢٤) تسعى وزارة حقوق الإنسان إلى جعل تعزيز حقوق الإنسان من الأمور ذات الأولوية.

٢٥) وهكذا، قامت الوزارة من خلال إدارة تعزيز حقوق الإنسان برسم سياسة لتعزيز حقوق الإنسان خلال السنوات القادمة. ويرتكز هذا البرنامج الكبير على مجموعة من المشاريع تشمل بوجه خاص الحلقات الدراسية، وإصدار جريدة بشأن حقوق الإنسان، وانشاء مركز للوثائق، وتدريب المدربين في مجال حقوق الإنسان، وسيتطلب موارد بشرية ومالية كبيرة.

٢٦) ولتأمين مراعاة حقوق الإنسان، تعمل الحكومة التوغولية بنشاط من أجل إنشاء مؤسسات لحماية حقوق الإنسان.

٢٧) وتناقش الجمعية الوطنية حالياً إقتراحات ومشاريع قوانين من أجل إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، والمحكمة الدستورية، والمجلس الأعلى للقضاء، ولائحة القضاة، والمحكمة العليا للشؤون السمعية البصرية والاتصالات.

٢٨) وتوغو على يقين من أن مراعاة حقوق الإنسان هي أمر أساسي لتنميتها الاجتماعية الاقتصادية. والتطور الحالي في البلد يبين بالتأكيد أن هناك تحسناً واضحاً في ميدان حقوق الإنسان. وهكذا، يحظى المواطنون بالتمتع بحقوقهم المدنية والوطنية والسياسية.

٢٩) ومع ذلك، فإن التمتع الفعلي بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية يبدو حالياً منقوصاً بعد تخفيض قيمة الفرنك الأفريقي وهو أمر ترتب عليه ارتفاع هائل في أسعار المواد الاستهلاكية. ويضر ذلك بقدر أكبر بالقوة الشرائية المحدودة للسكان كما يحد من حقهم المشروع في التمتع بحياة كريمة وسعيدة.

٣٠) وفي هذا المجال، تواجه الحكومة تحديات لا حصر لها ولا يمكن لها أن تنجح إلا بفضل الجهود المتضافرة للتعاون الثنائي والمتعدد الأطراف.

ثانيا- مشاركة هيئات المجتمع والمؤسسات الوطنية في عملية إقامة الديمقراطية في البلد

(الفقرة ٦ من القرار)

٣١) لعبت هيئات المجتمع والمؤسسات المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان دوراً ايجابياً في الكفاح من أجل إقامة صِرح الديمقراطية في توغو.

٣٢) وبالفعل من أجل تعزيز السلم والأمن للجميع ولتأمين ترسيخ الديمقراطية الناشئة، نظمت وزارة حقوق الإنسان جولتين كبيرتين للتوعية على الصعيد الوطني.

٣٣) ونظمت الجولة الأولى في الفترة من ٢ إلى ٧ آب/أغسطس ١٩٩٣ حول موضوع: "الديمقراطية والتسامح".

٣٤) ونُظِّمت الجولة الثانية، من ٢٥ إلى ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٤، وانصبت على شرح مزايا المصالحة الوطنية.

٣٥) ولتهيئة الظروف المواتية لتوعية السكان بالمُثُل العليا الديمقراطية، كُلِّفت وزارة حقوق الإنسان بمواصلة جهودها من أجل تعليم السكان حقوقهم وواجباتهم.

٣٦) ومن ناحية أخرى، تعمل أيضا اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان، التي كانت طليعة التغيير السياسي في البلد من أجل تحقيق هذه الغاية. وينشط في هذا الميدان أيضا عديد من رابطات وجمعيات حقوق الإنسان. وهذه الرابطات المختلفة كان لها دائما مواقف فيما يتعلق بالموضوعات الهامة التي تهم الحياة السياسية في توغو.

٣٧) وفي فترة ما قبل الانتخابات والحملات الانتخابية، اشترك بعض هذه المنظمات غير الحكومية في تنظيم برامج إذاعية وتلفزيونية حول كيفية التصويت: ومعنى بطاقة الانتخاب واختيار المرشح، وكيفية ممارسة الحق في المعازل الانتخابية.

٣٨) وتدرك حكومة توغو الدور الهام الذي تلعبه جمعيات ورابطات الدفاع عن حقوق الإنسان، وتوجه اهتماماً كبيراً لمبادراتها. ومما يؤكد ذلك، أنه خلال حلقتي تدريب المدربين في مجال حقوق الإنسان التي جرى تنظيمهما من ٦ إلى ١٠ حزيران/يونيه ومن ٢٠ إلى ٢٤ حزيران/يونيه ١٩٩٤ على التوالي، بواسطة الرابطة التوغولية لحقوق الإنسان والاتحاد الدولي لحقوق الإنسان، اشتركت حكومة الجمهورية الرابعة اشتراكاً ايجابيا في أعمال الحلقتين من خلال ايفاد ممثلين وتولى رئاسة مراسم الافتتاح والاختتام. وتقدم الحكومة نفس الدعم لجميع المنظمات غير الحكومية الأخرى ورابطات حقوق الإنسان.

ثالثا - إعداد التقارير الدورية

(الفقرة ٥ من القرار)

٣٩) في مجال تعزيز وحماية حقوق الإنسان، صدقت توغو على معظم الصكوك الدولية أو انضمت إليها، وقامت بادماجها رسمياً في دستورها بموجب المادة ٥٠، وبناء على هذا الالتزام أصبحت توغو ملزمةً بتقديم تقارير دورية.

٤٠) ولا شك أن توغو تعترف بوجود تأخير حالياً في إعداد وتقديم التقارير. بيد أن ذلك لا يرجع إلى الافتقار إلى الارادة السياسية.

٤١) والواقع أن توغو قررت الوفاء بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان ومن أجل ذلك، فهي تنوي مواصلة الحوار البنّاء مع هيئات الأمم المتحدة. وفي هذا المجال قدمت توغو في تموز/يوليه ١٩٩٤ إلى لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، تقريرها الدوري الثاني، بموجب المادة ٤٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ودافعت عنه.

٤٢) وستقدم توغو قريبا إلى لجنة حقوق الطفل في الأمم المتحدة تقريرها الأول بموجب اتفاقية حقوق الطفل التي هي طرف فيها.

٤٣) وتضطلع في الوقت الراهن لجنة مشتركة بين الوزارات يرأسها وزير حقوق الإنسان ورد الاعتبار المسؤول عن العلاقات مع البرلمان، باعداد ثلاثة تقارير، وهي:

- التقرير الثالث بشأن العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛
- التقرير الأول بشأن العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية؛
- التقرير الأول بشأن اتفاقية مكافحة التعذيب.

رابعا- برنامج الخدمات الاستشارية والمساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان

٤٤) قدمت حكومة توغو طلباً إلى مركز حقوق الإنسان للحصول على مساعدة تقنية من الأمم المتحدة، وذلك حرصاً منها على دعم سياستها المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان.

٤٥) ومن أجل وضع برنامج للمساعدة التقنية، قام وزير حقوق الإنسان ورد الاعتبار في عامي ١٩٩٤ و١٩٩٥ بزيارات عمل للمسؤولين في المركز. واستجابةً لطلب الحكومة التوغولية، ارسل مركز حقوق الإنسان من ٦ إلى ١٠ آذار/مارس ١٩٩٥ بعثة لتقييم احتياجات البلد في ميدان حقوق الإنسان.

٤٦) وأعدت البعثة قائمة بالاحتياجات وناقشت الحكومة حول الأولويات اللازمة لوضع برنامج للمساعدة التقنية في ميدان حقوق الإنسان.

٤٧) وأبرز تقرير بعثة التقييم الجهود التي قامت بها فعلاً الحكومة التوغولية في ميدان حقوق الإنسان. وأوصت البعثة ببرنامج للمساعدة التقنية لحكومة توغو لدعم جهودها ومساعدتها على تعزيز العملية الديمقراطية. وفي مشروع برنامج المساعدة التقنية الذي جرى اعداده وُضِعت في الاعتبار العناصر التالية: التعليم، التدريب، تعزيز المؤسسات الوطنية المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان، إنشاء مركز للوثائق والمعلومات. وفيما يتعلق بالمجموعات المستهدفة، فهي: الشرطة، والدرك، والقوات المسلحة، والشباب، والقضاء ومعاونو القضاء، والبرلمانيون، وموظفو وزارات حقوق الإنسان، والعدل، والخارجية، والمعلمون، والصحفيون والمسؤولون عن رابطات حقوق الإنسان.

٤٨) ومن أجل تنسيق وجهات النظر بين مركز حقوق الإنسان والحكومة التوغولية، قامت المديرة العامة لحقوق الإنسان بزيارة إلى مركز حقوق الإنسان في جنيف في الفترة من ٢١ إلى ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥.

٤٩) ولم تنتظر توغو الفرص التي توفرت لها بموجب كل من القرار ٧٨/١٩٩٤ المؤرخ في ٩ آذار/مارس ١٩٩٤ والقرار ٥٢/١٩٩٥ المؤرخ في ٣ آذار/مارس ١٩٩٥ للاستفادة من المساعدة التقنية للمركز، بل بادرت بالاستفادة من هذه المساعدة منذ عام ١٩٩٢. ويسر توغو أن تشير إلى التطور الراهن للوضع السياسي، كما يسرها الرأي الايجابي الذي أبداه المجتمع الدولي حول تحسن حالة حقوق الإنسان في البلد.

٥٠) وتود الحكومة التوغولية بشدة، وفقاً لروح الفقرة ٩ من القرار ٥٢/١٩٩٥ المؤرخ في ٣ آذار/مارس ١٩٩٥، أن تنتهي لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة من دراسة حالة حقوق الإنسان في توغو .

٥١) وتنوي حكومة توغو مواصلة تعاونها مع مركز حقوق الإنسان من أجل تحقيق النجاح لبرنامج المساعدة التقنية الذي تم إعداده.

رابعا- معلومات صادرة من منظمات غير حكومية للدفاع عن حقوق الإنسان

١٤- في الفقرة ٦ من القرار ٥٢/١٩٩٥، شجعت لجنة حقوق الإنسان السلطات التوغولية على تيسير مشاركة هيئات المجتمع في عملية إقامة الديمقراطية، بما في ذلك المؤسسات الوطنية العاملة من أجل تعزيز

وحماية حقوق الإنسان. وعلى هذا الأساس تلقى الأمين العام من الرابطة التوغولية لحقوق الإنسان المعلومات المستنسخة فيما يلي*:

"١) نقوم فيما يلي ببيان انتهاكات حقوق الإنسان التي حدثت ما بين شباط/فبراير وحزيران/يونيه ١٩٩٥ في توغو.

٢) في ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٥: تعرض نائب رئيس الرابطة التوغولية لحقوق الإنسان لتهديدات من جانب المدعي العام للجمهورية والسلطات العسكرية، لا سيما وزير الدفاع ورئيس أركان الحرب وبعض كبار الضباط في القوات المسلحة التوغولية، بعد صدور إعلان للمكتب التنفيذي للرابطة التوغولية لحقوق الإنسان في ١٥ شباط/فبراير ١٩٩٥ أعرب فيه عن قلق بالغ إزاء التزام وزير الدفاع للصمت حول وضع الرائد نارسيس يوماجوا وشركاؤه، المتورطين في قضية اغتيال. وأجبرت السلطات العسكرية نائب الرئيس على التوقيع على تكذيب أعدته هذه السلطات في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٥ لدحض ما جاء بنص بقرار الرابطة التوغولية لحقوق الإنسان.

٣) وبتاريخ ١٦ آذار/مارس ١٩٩٥: تم تفتيش لم يسفر عن شيء، لمنزل السيد دي سوزا كودجوفي إيمانويل، الكائن في حي بي بادي دي سوزا، بواسطة عناصر من قوات الدرك الوطني بحثا عن أسلحة. وقاموا بتحطيم الأبواب والنوافذ ونهبوا البيت بأكمله في غياب السيد دي سوزا.

٤) وفي ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٥ تم اكتشاف مخبأ للأسلحة الحربية بواسطة قوات الدرك الوطني في منزل السيد آديكانبي آلكسندر بجوار مقابر ميكوناكبو (لومي) على بعد أمتار من الحدود التوغولية (كذا). وتلا هذا الاكتشاف القبض على عدة أشخاص، منهم السادة:

- ويلسون آدجي، مدير مطعم "زايميلو" في منطقة بي؛
- لامبرت أوفي، المدير الفني لفندق السلام L'Hôtel de la Paix؛
- كافيجي أبيفاني، المهندس في محطة اذاعة لومي؛
- آديكامبي آلكسندر، صاحب منزل، ومدير فندق؛
- باكيلا بيار، من العسكريين السابقين، ولاجئ إلى غانا؛
- أميولون سوكيكو، من العسكريين السابقين، لاجئ في غانا؛
- ساكي كودجو جورج؛
- أودجو إيدوه كوكو؛
- مابودو تشاو كودجو آنجي، مسؤول دونتو - روجات في شركة كاما؛

---

* لتسهيل الاطلاع على هذا النص، قامت أمانة مركز حقوق الإنسان بترقيم فقرات تقرير الرابطة التوغولية لحقوق الإنسان من ١) إلى ٢٦).

- ادزرا كوسي نيكولاس، ومهنته ميكانيكي، وكان السيد كلود آموسو - دوه قد عهد إليه باصلاح بعض السيارات. وقبض على الأخير في أوائل آذار/مارس وسجن في الجناح العسكري لمركز المستشفى الجامعي، ويعاني من إلتهاب رئوي. ويبدو أنه تعرض لأنواع من المعاملة السيئة لاجباره على الادلاء باعترافات.

٥) وتجدر الاشارة ايضا إلى أن أحد أصحاب المحلات وبائعي شركة كاما، وكذلك الأخ الأصغر لـ برونو والأخت الكبرى "داها بي" لـ كلود آموسو - دوه قد قبض عليهم وعوملوا معاملة سيئة في نفس اليوم بهدف انتزاع اعترافات منهم. وأفرج عنهم بعد عدة ساعات.

٦) وبتاريخ ٣١ آذار/مارس ١٩٩٥: اغتيل السيد اكاكبو كوسي دافيد، في أفلاو - أكاتو ديمي بالسلاح الأبيض وهو كاتب محام في مكتب المحامي روبرت الونكو دوفي، نقيب محامين سابق ورئيس سابق للجنة الوطنية لحقوق الإنسان، لاجئ إلى بنن.

٧) وفي ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٥: أُجري تفتيش لم يسفر عن شيء لمحطة إذاعة قنال بلوس الخاصة "بحثاً عن شريط تسجيل"، وفقاً لما أفادت به قوات الدرك التي قامت بهذه العملية.

٨) وبتاريخ ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥: وقعت عملية سرقة بالاكراه مع استخدام السلاح للاتحاد التوغولي للمصارف في آنيهو، وهي مدينة تقع على بعد ٤٥ كيلومتر شرقي لومي على الحدود بين توغو وبنن وأعقب هذه السرقة مقتل رئيس الوكالة، السيد أدجيغلو ياو، وحارسه الشخصي وبستاني حديقته. وأصيب سائق رئيس الوكالة باصابات بالغة. وقُتِل أحد الجناة، أما الثاني المدعو، السيد آكوتي جباداجو وهو من العسكريين وعضو في قوة التدخل السريع، فقد قُبِض عليه وسجن.

٩) وفي ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٥: أُطلِقت طلقات نارية مكثفة تحت جنح الظلام في آكاتو، وهي قرية بالقرب من سيغبي على الحدود بين توغو وغانا، أعقبتها غارة على المكان بواسطة عناصر من قوات الدرك الوطني. ونهب هؤلاء بيت السيد كوكوفي الفونس ماسيمي، وزير الإدارة المحلية السابق، الذي لجأ إلى غانا بعد أحداث ٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١.

١٠) وبتاريخ ٥ أيار/مايو ١٩٩٥: أُلقي القبض بالمخالفة لأحكام القانون على السيدة شنيدر، الموظفة في إدارة تفتيش الدولة، وتم حبسها في سجن لومي المدني، كما قُبِض كذلك على صديق لابنها بدلا من الأخير، الذي يقال إنه اعتدى على بعض المعلمين الذين لديهم مشاكل مالية مع والدته. وأفرج عنهما بعد ذلك بعدة أسابيع.

١١) وبتاريخ ٧ أيار/مايو ١٩٩٥ قامت عناصر من القوات المسلحة التوغولية بضرب قس الكنيسة الانجيلية لقرية أكاتو، السيد اسيماتي، علناً على مؤخرته والاساءة إليه أثناء حملة تأديبية شنتها على القرية المذكورة. ووجهت الفرقة قبل انسحابها تهديدات خطيرة إلى السكان بابادتهم.

١٢) وبتاريخ ٨ أيار/مايو ١٩٩٥ وقعت سرقة بالاكراه مع استعمال السلاح لسيارة من طراز مازدا ٦٢٦ خاصة بالسيد بوفي، المدير التجاري لمعمل الجعة في بنن. وقتل السارقان على يد قوات الأمن في أنيهو.

١٣) وفي ١١ أيار/مايو ١٩٩٥ حوالي الساعة ١٨/٤٥ وقعت سرقة مع استعمال السلاح أمام مستوصف بياسا. حيث أطلق مسلحان النار في الهواء واستوليا على سيارة من طراز نيسان باترول ٤ X ٤ الخاصة بوزير الصحة، السيد آميدومي.

١٤) وبتاريخ ١١ أيار/مايو ١٩٩٥ وقعت سرقة بالاكراه مع استعمال السلاح لسيارة من طراز تويوتا كورولا للممثل المحلي لشركة الخطوط الجوية الاثيوبية.

١٥) وبتاريخ ١٢ أيار/مايو ١٩٩٥ نُظرت قضية الأشخاص الذين قُبِض عليهم في ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٥ بتهمة ادخال أسلحة حربية إلى البلاد وتخزينها بصفة غير مشروعة في الإقليم الوطني وتكوينهم لعصابة إجرامية. وبعد المداولة نطقت المحكمة بالأحكام التالية:

- باكيلا بيار جباليبوا (٣٩ سنة)؛ ساكي كوديو جورج (٢٨ سنة) وكوفي كودجو لامبرت (٣٤ سنة): السجن خمس سنوات وغرامة ٠٠٠ ٣٦٠ فرنك أفريقي بالنسبة لكل منهم؛
- كودجو أيدوه كوكو، مابودو كودجو ت. آنجي (٣٤ سنة)، آموسو - دوه كلود (٣٥ سنة) وأميوولون سوكيكو (٣١ سنة): السجن ٥ سنوات لكل منهم؛
- كافيجي كوكو أبيفاني (٣٥ سنة): السجن ٤ سنوات وأدزرا كوسي نيكولاس: السجن ٣ سنوات.

وكان محامو الدفاع قد طعنوا ببطلان الاجراءات التي اتبعت، ولم يؤخذ طعنهم في الاعتبار.

١٦) وبتاريخ أيار/مايو ١٩٩٥، حوالي الساعة ١٥/٠٠: قام مسلحون يستقلون سيارة باطلاق النيران على عناصر من القوات المسلحة التوغولية وقوات الأمن أثناء نوبتهم على الطريق الوطني رقم ٢ الذي يربط بين لومي وكباليمي وعلى وجه خاص ب باغبي وآموسوكوبي، وترتب على ذلك مقتل سبعة اشخاص منهم طفلان في أساهون، وثلاثة من قوات الدرك وشرطيين، كما أصيب شخصان باصابات بالغة. ولم يذكر البيان الرسمي سوى مقتل اربعة أشخاص.

١٧) وفي ١٧ أيار/مايو ١٩٩٥، حوالي الساعة ٢١/٠٠: هاجم مسلحون غير محددي الهوية، نقطة مراقبة لانكوفي بالقرب من جمرك سيغبي (ضاحية تقع شمال غربي لومي) وترتب على ذلك اصابة اربعة عسكريين على الأقل بجروح.

١٨) وبتاريخ ١٨ أيار/مايو ١٩٩٥ هاجم أشخاص مسلحون غير محددي الهوية نقطة مراقبة للقوات المسلحة التوغولية في تكوان كازابلانكا (لومي) أمام فندق تودمان، وترتب على ذلك مقتل ثلاثة أشخاص على الأقل من بين العسكريين.

١٩) وفي فجر يوم ١٩ أيار/مايو ١٩٩٥، قتل عمداً سائق سيارة أجرة كان خارجاً بسيارته من جراج بجانب حانة "مافالي"، بواسطة عناصر من القوات المسلحة التوغولية كانت تتولى مهمة حراسة على الحدود ويبدو أن ذلك يرجع إلى أن ضجيج محرك السيارة ونور مصابيحها قد أيقظهم فجأة من نومهم.

٢٠) وبتاريخ ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٥، حوالي الساعة ٨/٠٠ حدث انفجار شديد في موقف سيارات المركز الإداري للدوائر الاقتصادية والمالية، نجم عنه وقوع خسائر مادية كبيرة.

٢١) وفي ٢٤ أيار/مايو ١٩٩٥ تم اعتقال السيد بوسو، في السجن المدني في فوغان، والمذكور مدرس أحياء في مدرسة فوغان. وقبل ذلك، كان قد تعرض لعمليات ابتزاز من جانب بعض الحراس في مديرية المنطقة في أعقاب مشاجرة وقعت بتاريخ ٢٢ أيار/مايو ١٩٩٥.

٢٢) وبتاريخ ٢٦ أيار/مايو ١٩٩٥، حوالي الساعة ٢١/٠٠ قتل ببرود السيد ابراهيم، سائق السيد أميوسيكا توفور، مهندس زراعي في دائرة حماية النباتات في كاكافيلي، بينما كان يقود سيارة رئيسه أمام فندق ساراكاوا، وقد ارتكب هذه الجريمة جماعة من العسكريين كانوا يقومون بنوبة حراسة.

٢٣) وفي ٣١ أيار/مايو ١٩٩٥، حوالي الساعة ٢٠/٤٥ قُبِض على السيد دايانتا كومي، سائق في محطة لومي - كباليمي للطرق البرية، واعتقل في لواء الدرك المحلي في لومي - كباليمي بسبب اخفاء أشياء مسروقة، لا يعلم السيد باينتا كومي شيئا عنها، ولم يفرج عنه إلا في ٧ حزيران/يونيه ١٩٩٥.

٢٤) وبتاريخ ١ حزيران/يونيه ١٩٩٥، حوالي الساعة ١٦/٠٠: قامت عناصر من قوات الأمن كانت تقوم بنوبة حراسة في مفرق طرق سوق بيبلومي، بدفع شخص جانبا بعنف لأنه كان يركب دراجة بخارية بدون قلنسوة، ولأنه لم يذعن لانذار منهم. وقد مات راكب الدراجة البخارية بعد ذلك متأثراً بجراحه.

٢٥) وفي ١ حزيران/يونيه ١٩٩٥، تحت جنح الظلام قتل ببرود سائق دراجة بخارية ورفيقه على يد عناصر من قوات الأمن كانت تقوم بالحراسة بالقرب من معمل التكرير التوغولي على الطريق الدولي بين لومي وأنيهو، بسبب عدم مراعاة قواعد الانضباط فيما يبدو.

٢٦) وفي ليلة ١ إلى ٢ حزيران/يونيه ١٩٩٥: قامت عناصر من قوات الأمن كانت تقوم بنوبة حراسة بالقرب من ميناء لومي المستقل Port Autonome de Lomé باطلاق النار على سيارة نقل ماركة "بن" كانت محملة بأكياس من فحم الخشب لأنها لم تذعن بسرعة لانذارهم، وأصيب أحد مساعدي السائق، المدعو دزاكباتا باصابات بالغة نتيجة لذلك".

- - - - -